الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

نيودلهي، 15-24 أكتوبر 2024

القرار 22 – تفويض الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بالتصرف بين دورات انعقاد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

تمهيد

الاتحاد الدولي للاتصالات وكالة متخصصة للأمم المتحدة في ميدان الاتصالات. وقطاع تقييس الاتصالات (ITU-T) هو هيئة دائمة في الاتحاد الدولي للاتصالات. وهو مسؤول عن دراسة المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالتشغيل والتعريفة، وإصدار التوصيات بشأنها بغرض تقييس الاتصالات على الصعيد العالمي.

وتحدد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA) التي تجتمع مرة كل أربع سنوات المواضيع التي يجب أن تدرسها لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات وأن تُصدر توصيات بشأنها.

وتتم الموافقة على هذه التوصيات وفقاً للإجراء الموضح في القرار رقم 1 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وفي بعض مجالات تكنولوجيا المعلومات التي تقع ضمن اختصاص قطاع تقييس الاتصالات، تعد المعايير اللازمة على أساس التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي (ISO) واللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC).

© ITU 2024

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذه المنشورة بأي وسيلة كانت إلا بإذن خطي مسبق من الاتحاد الدولي للاتصالات.

القرار 22 (المراجَع في نيودلهي، 2024)

تفويض الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بالتصرف بين دورات انعقاد الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات

(جنيف، 1996؛ مونتريال، 2000؛ فلوريانوبوليس، 2004؛ جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022؛ نيودلهي، 2024)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (نيودلهي، 2024)،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن على الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات (TSAG) طبقاً لأحكام المادة 14A من اتفاقية الاتحاد أن يستعرض الأولويات والبرامج والعمليات والمسائل المالية والاستراتيجيات المتعلقة بالأنشطة المضطلع بها في قطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد (ITU-T) ويضع المبادئ التوجيهية اللازمة لأعمال لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات ويوصي بالتدابير اللازمة لتعزيز التنسيق والتعاون مع هيئات التقييس الأُخرى؛

ب) أن القرار 122 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) لمؤتمر المندوبين المفوضين ينص على أن تقوم الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، وفقاً لمسؤولياتها وشريطة توافر الموارد المالية، بمواصلة العمل على التطوير المستمر لقطاع التقييس وأن تدرس، على النحو المناسب، المسائل الاستراتيجية في مجال التقييس بوسائل منها، على سبيل الذكر لا الحصر، تعزيز الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات؛

ج) أن القرار 122 (المراجَع في غوادالاخارا، 2010) يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات (TSB) بمواصلة تنظيم الندوة العالمية للمعايير (GSS)، وذلك بالتشاور مع الهيئات ذات الصلة، ومع أعضاء الاتحاد، وبالتنسيق مع قطاع الاتصالات الراديوية بالاتحاد (ITU-R) وقطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد (ITU-D)، حسب الاقتضاء؛

د) أن الندوة العالمية للمعايير قد انعقدت بالاقتران مع هذه الجمعية للنظر في سد الفجوة في ميدان التقييس ودراسة التحديات المتمثلة في المعايير العالمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)؛

هـ) أن الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات يواصل تقديم اقتراحات لتعزيز الكفاءة التشغيلية لقطاع تقييس الاتصالات، من أجل تحسين نوعية التوصيات التي يصدرها القطاع وطرائق التنسيق والتعاون؛

و) أن الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات يساعد في تحسين عملية إجراء الدراسات وتحسين عمليات اتخاذ القرارات في المجالات المهمة من أنشطة قطاع تقييس الاتصالات؛

ز) أن من المطلوب وضع إجراءات إدارية مرنة، بما في ذلك ما يتصل منها بالاعتبارات التي تقوم عليها الميزانية، من أجل التأقلم مع التغيرات السريعة في بيئة الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

ح) أن من المستصوب أن يبحث الفريق الاستشاري تأثير التكنولوجيات الجديدة والناشئة لأنشطة التقييس التي يقوم بها القطاع فيما يتعلق بالمسائل التقنية والتشغيلية وتلك المتعلقة بالتعريفات استناداً إلى المساهمات المقدمة من الأعضاء، والطريقة التي يمكن بها إدخال هذه التكنولوجيات في برنامج عمل القطاع؛

ط) أن الفريق الاستشاري يؤدي دوراً هاماً في كفالة التنسيق بين لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، حسب الاقتضاء، بشأن مسائل التقييس بما في ذلك ما يتطلبه الأمر من تجنب ازدواج العمل وتعيين الروابط بين بنود العمل المتصلة واعتماد بعضها على بعضها الآخر؛

ي) أن الفريق الاستشاري يستطيع، عند تقديم المشورة إلى لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، أن يأخذ في الاعتبار مشورة لجان أُخرى؛

ك) أن ثمة حاجة للاستمرار في إدخال تحسينات بالتنسيق والتعاون مع الهيئات الأُخرى المعنية وداخل قطاع تقييس الاتصالات ومع قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات والأمانة العامة ومع منظمات ومنتديات واتحادات التقييس الأُخرى خارج الاتحاد والكيانات ذات الصلة؛

ل) أن التنسيق الفعّال بين لجان الدراسات أمر حاسم في قدرة قطاع تقييس الاتصالات على مواجهة تحديات التقييس الناشئة وتلبية احتياجات أعضائه،

وإذ تلاحظ

أ) أن قطاع تقييس الاتصالات هو هيئة من هيئات التقييس العالمية البارزة ويتألف من الإدارات وموردي المعدات وهيئات التشغيل والتنظيم والجامعات ومعاهد البحوث؛

ب) أن الرقم 191C من اتفاقية الاتحاد يُجيز للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات أن تكلف الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بمسائل محددة في إطار اختصاصاته، مع توضيح التدابير المطلوبة بشأن هذه المسائل، ملاحظةً أيضاً أهمية عمل الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات في الفترات الفاصلة بين الجمعيات العالمية لتقييس الاتصالات من أجل تلبية احتياجات السوق في الوقت المناسب؛

ج) أن الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات يجتمع على أساس سنوي على الأقل؛

د) أن الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات قد أظهر بالفعل قدرته على التصرف بكفاءة في المسائل التي أسندتها إليه الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات؛

هـ) أن القرار 68 (المراجَع في نيودلهي، 2024) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات يكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات (TSB) بمواصلة تنظيم اجتماعات لكبار المسؤولين التنفيذيين من دوائر الصناعة، مثل كبار مسؤولي التكنولوجيا أو الرؤساء التنفيذيين أو المسؤولين الماليين أو غيرهم من المسؤولين، وتوسيع نطاقها لتمثل وجهة نظر أكثر تنوعاً لأصحاب المصلحة من وجهة نظر الاجتماعات الحالية، من أجل المساعدة في تحديد وتنسيق الأولويات والمواضيع في مجال التقييس والحد من عدد المنتديات والاتحادات؛

و) أن التنسيق الفعّال يمكن أن يتحقق عن طريق أنشطة التنسيق المشتركة (JCA) واجتماعات أفرقة المقرِّرين المشتركة وبيانات الاتصال بين لجان الدراسات واجتماعات رؤساء لجان الدراسات التي ينظمها مدير مكتب تقييس الاتصالات لمواجهة تحديات التقييس الناشئة وتلبية احتياجات أعضاء قطاع تقييس الاتصالات،

وإذ تدرك

أ) أن الرقمين 191A و191B في الاتفاقية يسمحان للجمعية بالإبقاء على الأفرقة أو استحداث أفرقة أُخرى أو حلها، حسب الحاجة، وبتحديد اختصاصات هذه الأفرقة؛

ب) أن التنسيق ينبغي أن يؤدي إلى زيادة فعالية أنشطة قطاع تقييس الاتصالات وألا يحصر عمل كل لجنة دراسات في وضع توصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

ج) أن المهام التي تنفذ في قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد (ITU-T) تغطي المسائل التقنية والتشغيلية وتلك المتعلقة بالتعريفات،

تقرر

1 أن تسند إلى الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات المسائل المحددة التالية الواقعة ضمن اختصاصاتها فيما بين هذه الجمعية والجمعية التالية لكي يتصرف في المجالات التالية بالتشاور مع مدير مكتب تقييس الاتصالات:

أ) العمل على توفير مبادئ توجيهية خاصة بالعمل تكون محدّثة وتتسم بالكفاءة والمرونة؛

ب) تعزيز أنشطة التقييس ذات الأولوية العالية المتعلقة بالمسائل التقنية والتشغيلية وتلك المتعلقة بالتعريفات، استناداً إلى المساهمات المقدمة من الأعضاء، من منظور عالمي، والتنسيق فيما بين لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات في هذا الصدد؛

ج) الاضطلاع بالمسؤولية عن توصيات السلسلة ITU-T A، والإضافات الملحقة بها بما في ذلك إعداد هذه التوصيات وتقديمها للموافقة عليها بموجب الإجراءات الملائمة؛

د) إعادة هيكلة لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وإنشاءها مع مراعاة احتياجات أعضاء قطاع تقييس الاتصالات واستجابةً للتغيرات التي تطرأ على سوق الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتعيين الرؤساء ونوابهم للتصرف إلى حين انعقاد الجمعية العالمية التالية لتقييس الاتصالات عملاً بالقرار 208 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين؛

هـ) إسداء المشورة بشأن برامج عمل لجان الدراسات بما يلبي أولويات التقييس؛

و) مع الاعتراف بالأهمية الكبرى للجان الدراسات في تنفيذ أنشطة قطاع التقييس، العمل على استحداث أفرقة أُخرى أو حلها أو الاحتفاظ بها، بما في ذلك أفرقة التركيز، وتعيين رؤسائها ونواب رؤسائها وتحديد اختصاصاتها بمدة محددة، وفقاً للرقمين 191A و191B من الاتفاقية لتحسين وتعزيز فعالية أعمال قطاع التقييس وكذلك زيادة المرونة في سرعة الاستجابة للقضايا ذات الأولوية العالية؛ ولا تعتمد هذه الأفرقة مسائل أو توصيات، وفقاً للمادة 14A من الاتفاقية، بل تعمل على أساس ولاية محددة؛

ز) تحديد المتطلبات المتغيرة وتقديم المشورة بشأن التغييرات المناسبة الواجب إدخالها على أولويات عمل لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات، وتخطيط الأعمال وتوزيعها بين لجان الدراسات، مع المراعاة الواجبة للتكاليف والموارد المتاحة؛

ح) أداء دور فعّال في كفالة التنسيق بين أنشطة قطاع تقييس الاتصالات، بما يشمل تحديد متطلباتها والتغييرات الملائمة التي يتعين إحداثها عند نشوء تداخل تشمل على سبيل الذكر لا الحصر إسناد ولاية إلى إحدى لجان الدراسات لقيادة أعمال التنسيق؛

ط) استعراض ما تقدمه أفرقة التنسيق والأفرقة الأُخرى من تقارير ودراسة الاقتراحات الملائمة المقدَمة من تلك الأفرقة، بما في ذلك تنفيذ ما يتم الاتفاق عليه؛

ي) إنشاء الآلية المناسبة وتشجيع استعمالها، مثل أفرقة التنسيق أو أي أفرقة أُخرى، لمعالجة المواضيع الرئيسية التي تهتم بها عدة لجان دراسات بغية كفالة التنسيق الفعّال في مواضيع التقييس للتوصل إلى حلول عالمية مناسبة؛

ك) استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل قطاع تقييس الاتصالات، وإجمالي أنشطة لجان الدراسات بقطاع تقييس الاتصالات بما في ذلك حالة حضور الرؤساء ونواب الرؤساء وفقاً للقرار 208 (المراجَع في بوخارست، 2022) لمؤتمر المندوبين المفوضين والقرار 1 (المراجَع في جنيف، 2022) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات؛

ل) التعاون والتنسيق مع قطاعي الاتصالات الراديوية وتنمية الاتصالات بالاتحاد، مع أخذ القرار 18 (المراجَع في نيودلهي، 2024) لهذه الجمعية في الاعتبار؛

م) إسداء المشورة إلى مدير مكتب تقييس الاتصالات في المسائل المالية وغيرها من المسائل، ومن ذلك تعزيز مشاركة الكيانات والمنظمات في قطاع تقييس الاتصالات؛

ن) اعتماد برنامج العمل المترتب على إعادة النظر في المسائل القائمة والمسائل الجديدة وتحديد أولوياتها، ومدى إلحاحها، والآثار المالية التقديرية المترتبة عليها والفترة الزمنية للانتهاء من دراستها؛

س) القيام قدر الإمكان عملياً بتجميع المسائل التي تهم البلدان النامية[1]، من أجل تسهيل مشاركتها في هذه الدراسات، مع مراعاة مصالحها وضرورة تشجيع وتيسير انخراطها في هذه الأنشطة؛

ع) تناول مسائل محددة أُخرى التي تدخل ضمن اختصاص الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشرط موافقة الدول الأعضاء عليها، مع تطبيق إجراء الموافقة الوارد في القسم 9 من القرار 1 (المراجَع في جنيف، 2022)؛

ف) إجراء استعراض سنوي لاستعمال جميع اللغات الرسمية الست للاتحاد على قدم المساواة في منشورات قطاع تقييس الاتصالات وعلى مواقعه الإلكترونية؛

2 أن يقوم الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بدراسة تنفيذ الإجراءات وتحقيق الأهداف المبيّنة في الخطة التشغيلية السنوية لقطاع تقييس الاتصالات وفي خطة عمل الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات عام 2020 التي تشمل قرارات الجمعية، لغرض تحديد الصعوبات المحتملة والاستراتيجيات المحتملة لتنفيذ العناصر الرئيسية، وتقديم توصيات إلى مدير مكتب تقييس الاتصالات بالحلول المتعلقة بها؛

3 أن يكون بمقدور الفريق الاستشاري أن يبادر إلى تنقيح الإجراءات ذات الصلة لاعتماد المسائل والتوصيات في لجان الدراسات، باستثناء المشار إليها في الأرقام 246D و246F و246H من الاتفاقية، لكي توافق عليها الدول الأعضاء في الفترات الفاصلة بين الجمعيات العالمية لتقييس الاتصالات، باستعمال إجراء الموافقة الوارد في القسم 9 من القرار 1 (المراجَع في جنيف، 2022)؛

4 أن يشجع الفريق الاستشاري التنسيق والتعاون مع سائر الهيئات المعنية خارج الاتحاد كمنظمات ومنتديات واتحادات التقييس ويُجري اتصالات مع هذه المنظمات بشأن أنشطته بالتشاور مع مدير مكتب تقييس الاتصالات، حسب مقتضى الحال؛

5 أن يُنشئ الفريق الاستشاري آلية لتسهيل وتنسيق استراتيجيات إعداد أعمال التقييس تدعم على وجه الخصوص ما يلي:

– تحديد الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة والناشئة مع مراعاة محركاتها في مجالات النشاط ذات الصلة بولاية قطاع تقييس الاتصالات؛

– تحديد ودراسة المواضيع والقضايا التي يمكن النظر فيها ضمن استراتيجيات إعداد أعمال التقييس في قطاع تقييس الاتصالات؛

[1] تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية المحاطة باليابسة والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

6 أن ينظر الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات في نتائج هذه الجمعية فيما يتعلق بالندوة العالمية للمعايير وأن يتخذ تدابير للمتابعة، حسب الاقتضاء؛

7 أن يُعرض تقرير عن أنشطة الفريق الاستشاري المشار إليها آنفاً على الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات في دورتها المقبلة،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بأن يأخذ مشورة الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات وإرشاداته بعين الاعتبار لتحسين فعالية قطاع تقييس الاتصالات وكفاءته؛

2 بأن يقدِّم في كل اجتماع من اجتماعات الفريق الاستشاري هذا تقريراً عن:

– تنفيذ القرارات الصادرة عن الجمعية والتدابير الواجب اتخاذها عملاً بأحكام فقرات منطوق القرار؛

– التقدم المحرز في الخطة التشغيلية السنوية لقطاع تقييس الاتصالات وخطة عمل الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات عام 2020، مع تحديد الصعوبات التي تعيق التقدم، إن وجدت، والحلول الممكنة؛

3 بتقديم معلومات، في تقرير المدير عن أنشطة لجان الدراسات، عن أي بند من بنود العمل لم يحصل على أي مساهمة في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين السابقين للجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات؛

4 بإبلاغ الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات عن تجربة تنفيذ توصيات السلسلة A الصادرة عن قطاع تقييس الاتصالات كي ينظر فيها أعضاء الاتحاد؛

5 بنشر مشاريع التقارير قبل افتتاح اجتماع الفريق الاستشاري لتقييس الاتصالات بفترة لا تقل عن 30 يوماً تقويمياً لضمان نظر الأعضاء فيها ملياً.